

شرح المقدمة الحضرية [ما يحرم بالحدث الأصغر]

لييب نجيب

والصلاة والسلام الاثمان الاكاملان على سيد المرسلين. سيدنا محمد وعلى اله صحبه الطيبين الطاهرين. اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين - [00:00:00](#)

فيقول العلامة عبد الله بن عبد الرحمن بافضل رحمه الله تعالى فصل يحرم بالحدث الصلاة ونحوها والطواف وحمل المصحف ومس ورقه وجلده وخريطته وعلاقته وصندوقه وهو فيه. وما كتب لدرس قرآن ولو بخرقه - [00:00:31](#)

قال رحمه الله ويحل حمله في امتعة لا بقصده وفي تفسير ودنانير. عليكم السلام ورحمة الله. ولا لا يمنع الصبي المميز من حمله ومسه للدراسة ومن تيقن الطهارة وشك في الحدث او تيقن الحدث وشك في الطهارة بنى على يقينه - [00:00:58](#)

قال رحمه الله تعالى فصل اي هذا فصل فهو خبر مرفوع لمبتدأ محذوف قال يحرم بالحدث المراد بالحدث عند الاطلاق الحدث الاصغر. قال يحرم بالحدث بعد ان فرغ المصنف رحمه الله - [00:01:24](#)

وتعالى من الكلام على فروض الوضوء وعلى سنن الوضوء وعلى اسباب الحدث التي هي نواقض الوضوء بين ما الذي يترتب على الحدث الاصغر فالذي يترتب على الحدث الاصغر انه يحرم - [00:01:43](#)

على المحدث حدثا اصغرا اربعة امور فقال يحرم بالحدث الصلاة وقوله الصلاة للاستغراق فتشمل صلاة الفرض وصلاة النفل ويلحق بالصلاة ما ليس صلاة كاملة كصلاة الجنائز وسجدة التلاوة وسجدة الشكر - [00:02:04](#)

ويلحق بذلك خطبة الجمعة وعندما نقول خطبة الجمعة نخرج خطبة غير الجمعة فلا يشترط في خطبة غير الجمعة طهارة الخطيب وخطبة الجمعة يشترط فيها طهارة الخطيب دون طهارة غيره فالاربعون الذين تنعقد بهم الجمعة لا تشترط طهارتهم - [00:02:36](#)

وتفهم من هذا ان الخطيب اذا خطب الجمعة حال كونه محدثا فان خطبته لا تصح واذا احدث الخطيب في اثناء خطبته فان له حالتين. الحالة الاولى ان يستخلف من يكمل الخطبة - [00:03:05](#)

فاذا استخلف فحينئذ استخلافه صحيح قياسا على الصلاة من باب اولى. والحالة الثانية انه يذهب ليتطهر ثم يأتي للخطبة وحينئذ يلزمه ان يستأنف الخطبة من اولها لا ان يبني عليها - [00:03:25](#)

قال رحمه الله تعالى يحرم بالحدث الصلاة. ونحوها قوله ونحوها يدخل فيه ما تقدم ذكره مما قرره لكم الان ومستند هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة بغير طهور. بضم - [00:03:47](#)

وقول النبي عليه الصلاة والسلام ان الله لا يقبل صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ قال رحمه الله تعالى والطواف وقوله الطواف للاستغراق ايضا. فيشمل كل طواف اذا ان الطواف ينقسم الى اربعة اقسام. الى طواف مستحب - [00:04:11](#)

وهو طواف القدوم وطواف هو فرض اي ركن وهو طواف الافاضة وطواف هو واجب يجبر تركه بدم ويسقط عن الحائض وهو طواف الوداع والاول والثاني الذي هو طواف القدوم وطواف الافاضة من المناسك - [00:04:39](#)

واما طواف الوداع فالمعتمد انه ليس من المناسك بل هو بكل او على كل من غادر مكة الى مسافة القصر. سواء كان حاجا او معتمرا او لم يكن كذلك والنوع الرابع من انواع - [00:05:06](#)

الطواف هو طواف المندوب لا تعلق له بالحز ففي الحديث من طاف حول الكبا اي حول الكعبة سبعا وصلى ركعتين كان كمن اعتق رقبة. فكل طواف من هذه طواف الطوافات الاربعة تشترط له الطهارة. فقوله رحمه الله تعالى الطواف شامل لذلك كله - [00:05:27](#)

وذلك لان الطواف بمنزلة الصلاة كما في مستدرک الحاكم وسنن البيهقي الطواف بالبيت صلاة الا ان الله اباح فيه النطق وفي رواية الكلام قال رحمه الله تعالى وحمل المصحف عندي ضبطها بضم الميم. عندكم كيف ضبطها؟ ها بالضم ايضا - [00:05:52](#)

بالظن المصحف بارك الله فيكم مثلثة الميم يصح فيها الظم والفتح والكسرة مصحف مصحف ومثلها مقبرة مقبرة مقبرة في الباء مثلثة في الباء وبعض علماء النحو يقول انما يثلاث - [00:06:19](#)

يكون في الغالب الفتح فيه اولى. لماذا لانه اخف بانه اخف قال وحمل المصحف ومس ورقه وجلده هنا العلامة بافضل يرحمك الله خالف المعتاد من طريقة الفقهاء. فان المعتاد من طريقة الفقهاء انهم - [00:06:51](#)

ويقدمون الكلام على مس المصحف على الكلام على حمل المصحف وذلك لان مس المصحف منصوص عليه. وحمله دليله القياس وما كان دليله منطوقا مقدم على ما كان دليله القياس. ولذلك عادة - [00:07:19](#)

انهم يقولون ومس المصحف وحمله. لا ان يقولوا وحمل المصحف ومسه. واضح ولا لا قال وحمل المصحف والمراد بالمصحف بارك الله فيكم ما كتب من قرآن للدراسة ما كتب من قرآن للدراسة فعندنا قيدان - [00:07:44](#)

القيد الاول ما كتب من قرآن فخرج ما كتب من غير القرآن. كالحاديث القدسية والاحاديث النبوية غير القدسية. وكلام العلماء واثار السلف فكل ذلك لا يحرم على المحدث وقولنا ما كتب من قرآن للدراسة اخرج ما كتب من القرآن لغير الدراسة - [00:08:10](#)

ان كتب للتميمة. واضح؟ فالقرآن المكتوب للتميمة لا يحرم مسه على المحدث قال رحمه الله تعالى وحمل المصحف ومس ورقه وجلده اي الجلد الذي يكون مصحف سواء كان هذا الجلد متصلا به او كان منفصلا عنه. ما دامت نسبته - [00:08:40](#)

في اهل المصحف فيسمى جلد مصحف. فاذا انقطعت نسبته كان اخذ هذا الجلد وجعل غلافا لجلد لكتاب اخر واضح فحين اذ يجوز مسه للمحدث قال رحمه الله تعالى ومس ورقه وجلده وخريطته وعلاقته. الخريطة - [00:09:11](#)

والعلاقة متقاربان في المعنى يفرق بعضهم بينهما فيقول ان الخريطة هي الكيس الذي يكون من قماش يغلق بهذا الشكل نعلي مثل هذا بهذا الشكل يغلق هكذا. انظر بهذا. هذا يسمى خريطة - [00:09:36](#)

فان كان فان كان له يد هنا ويد هنا يعلق كما هو معتاد. فهذا يسمى علاقة. بعضهم يفرق بهذا التفريق. وبعضهم يقول ان هذا من منعطف المترادفات. واضح؟ لكن في عرفنا في بلادنا يسمون ما كان هكذا خريطة. ويسمون - [00:10:01](#)

ما له ما له يدان او اذنان. واضح؟ يسمونه ماذا؟ علاقة لانه لانه يقبل التعليق واضح ولا لا؟ نعم. قال رحمه الله تعالى وخريطته وعلاقته وصندوقه وهو فيه. اي ان هذه - [00:10:25](#)

اشياء الثلاثة الخريطة والعلاقة والصندوق انما يحرم مسها على المحدث اذا كان المصحف فيها. اما اذا لم يكن المصحف فيها فلا يحرم مسها قال رحمه الله تعالى وما كتب لدرس قرآن ولو بخرقه - [00:10:45](#)

هذا تعميم اي ان المراد بالمصحف الذي يحرم مسه على المحدثين كل ما كتب لدرس قرآن سواء كتب لدرس قرآن على لوح او على خرقه او على غير ذلك تمام؟ قال رحمه الله تعالى ولو بخرقه - [00:11:11](#)

طبعا بارك الله فيكم لم يحدد لنا كم مقدار القرآن الذي يحرم مسه؟ والذي يفيد اطلاق الفقهاء انه يحرم مس ما كتب من قرآن ولو كتب حرف واحد. بقصد ان يكون قرآن - [00:11:36](#)

واضح؟ ولو كتب حرف واحد. فحينئذ ما تجده في عبارات بعض فقام من قولهم ولو بعض اية واضح؟ ليس المراد منه الحصر. وانما المراد منه التمثيل. والا فلو كتب ولو حرف - [00:11:57](#)

بقصد ان يكون قرآنا فانه يحرم نفسه على المحدث. قال رحمه الله تعالى وماس ورقه وجلده خريطته وعلاقته وصندوقه وهو فيه والصندوق انما يحرم مسه اذا تحقق فيه شرطا الاول ان يكون المصحف فيه والشرط الثاني ان يكون ذلك الصندوق معدا للمصحف. فان لم يكن معدا له - [00:12:17](#)

فانه لا يحرم مسه بالكلية وانما يحرم مس محاذاه. اي من الجهات الست واضح؟ يحرم مس ما حاذاه ما هذا المصحف؟ اي من الجهات الست من الاعلى والاسفل واليمين والشمال والامام والخلف. قال رحمه الله تعالى - [00:12:50](#)

ويحل حملة اي مصحف في امتعة لا بقصده ويحل حملة اي حمل المصحف في امتعة لا بقصده اي انه اذا حمل على سبيل المثال في هذه الحقيبة حمل مصحفا وحمل مع المصحف امتعة. وقوله هنا في امتعة الجمع غير مراد - [00:13:11](#)

بل المراد مع متاع ولو صغر ذلك المتاع قالوا ولو كابية واضح؟ فلو حمل المصحف مع متاع في حقيبة فان ذلك يحل الا اذا قصد بحمله الحقيبة حمل المصحف. اذا في حالة يحرم صح؟ متى يحرم؟ اذا قصد حمل - [00:13:41](#)

مصحف. فان قصد حمل المتاع فقط فان قصد حملهما فان اطلق ولم يقصد شيئا. اذا ظاهر عبارته لان التحريم يكون في حالة وانه في ثلاث حالات لا يحرم. وهذا ما يظهر من عبارته هو ما اعتمده العلامة - [00:14:08](#)

رحمه الله تعالى واضح؟ والذي اعتمده الشيخ ابن حجر رحمه الله انه يحرم في ثلاث حالات ويحل في حالة واحدة وهي اذا قصد المتاع فقط فاما اذا قصد المصحف او قصدهما معا او اطلقا ولم يقصد شيئا فانه حرام. واضح - [00:14:28](#)

اذا العلامة الرملي حرم في حالة وابعاح في ثلاث علام ابن حجر حرم في ثلاث وابعاح في حالة واضح؟ نعم قال ما الليباري رحمه الله تعالى في فتح معين حرم في حالتين وابعاح في حالتين - [00:14:53](#)

فقال متى ما وجد قصد المصحف منفردا او مع غيره حرم. ومتى ما لم يوجد قصد المصحف يحل. فعلى كلامه اذا قصد المصحف وحده او قصد المصحف والمتاع حرام واضح - [00:15:16](#)

واذا قصد المتاع وحده او لم يقصد شيئا لا يحرم. اجد نفسي اميل الى ما جرى عليه العلامة الملباري رحمه الله فما دام قصد المصحف موجودا سواء كان مستقلا او مع غيره فانه يحرم. اذ لو نظرنا الى - [00:15:34](#)

علتي في التحريم لرأينا ان العلة في التحريم هي تعظيم المصحف. فما دام انه يقصد المصحف حتى وان قصد معه غيره فالاصل بقاء التحريم. فهتم؟ العلامة الرملي رحمه الله يقول ان المصحف لما قصده مع غيره - [00:15:56](#)

العلة التي هي الاخلال بالتعظيم تناقضت تضاءلت. فلذلك اباح ولا؟ قال لما وجد قصد المصحف مع غيره علة التحريم التي هي ماذا؟ الاخلال بالتعظيم تضاءلت. فلذلك ابيح واضح؟ لكن يبقى انه ما زال قاصدا لحمل المصحف - [00:16:17](#)

ولذلك اظن والله اعلم الاولى ان يقال انه متى ما لم يقصد المصحف البتة بان قصد المتاع فقط او اطلق فلم يقصد شيئا انه ماذا؟ انه يحل والا فلا. قال رحمه الله - [00:16:46](#)

تعالى ويحل هذا الذي يقوله الان ويحل استثناء بعد بعد ان ذكر سور التحريم ترى لك الصور التي يستثنى فيها. تمام؟ فالصورة الاولى قال ويحل حملة في امتعة لا بقصده. اي لا بقصد المصحف - [00:17:05](#)

ويحل حملة في تفسير اي ويحل ان يحمل المصحف في تفسير. متى يحل ان يحمل المصحف في تفسير اذا كان التفسير اكثر من المصحف من القرآن. وتفهم من هذا ان التفسير لو كان مساويا للقرآن او كان التفسير دون القرآن اي في عدد الاحرف فانه يحرم - [00:17:25](#)

واضح ولا؟ والعبرة بالاحرف بالكتابة التي رسم بها المصحف التي تسمى الخط. الخط العثماني حط المصحف. فلا ينظر الى قواعد الخط المعروفة الان. فهم؟ اذ قد يزيد في الرسم العثماني - [00:17:55](#)

حرف قواعد الكتابة الان غير موجودة واضح؟ وقد يحصل العكس وقد يحصل العكس. نعم. نعم اه التفسير اه يخالف لا نسي الحكم. سنذكره الان نفس الحكم الذي قلناه في في التفسير نقوله في الترجمة. والمراد طبعا بالترجمة كما لا يخفاكم ترجمة معاني القرآن. اما القرآن نفسه فلا يترجم - [00:18:15](#)

اذ ان ترجمة القرآن تذهب باعجازه. واضح؟ ثم نقول بارك الله فيكم ويحل حملة في امتعة لا بقصده وفي تفسير ودناير هذه الدناير تسمى بارك الله فيكم قديما الدناير الاحدية. وسميت الدناير الاحدية لان - [00:18:44](#)

طبع عليها طبع عليها قل هو الله احد. قل هو الله احد. فسميت دنائير احدية فطبع عليها هذه الآية. تمام. فيقول لك انه يحل حملها اذا هذا الاستثناء رقم كم الان - [00:19:07](#)

رقم كم؟ رقم ثلاثة تمام الاول ايش؟ اذا حملة في متاع لا بقصده صح؟ والثاني اذا حملة في تفسير اكثر والثالث اذا حملة في حمل

الدنانير التي طبع عليها ثلاثة. طيب بارك الله فيكم. نعم. ماذا؟ ايش الذي غير موجود - 00:19:26

كيف غير موجود؟ ها ذكرها هنا. قال كلمة دنانير في هذا الفصل لا توجد في متن المنهج القويم ولا بس كريم وهي هنا من المتن.

نسختي افضل. قد قلت لكم هو ان - 00:19:54

حفظه الله يقول انه اعتنى باخراج النسخة. ففيها بعض الزيادات ربما غير موجودة عندهم. قد مرت معنا ايضا في ايش في مكروهات

الوضوء صح في ميكروبات الوضوء عندي زيادة عندهم غير موجودة صح؟ ها - 00:20:14

في تفسير مدنانيرة هكذا نعم النسخة الرسمية. هذي؟ ايوه هذا شرك الشيخ باسودان. محمد بن عبد الله باسودان. باسودان الابن

نسبنا امس ان نكتب لكم باسودان الابن والاب الاب اسمه ماذا - 00:20:31

عبدالله بن احمد توفي في الف وميتين ستة وستين الف وميتين ستة وتسعين اه قبل صاحب السفينة باربع سنوات وهذا محمد بن

عبد الله بن احمد. توفي الف وميتين وواحد وثمانين. ها واضح ولا لا؟ ايه اضيف - 00:20:50

وهذا اضيفوا كتبوا هذا حتى سيسعدكم بعد ذلك الاب من هو؟ عبدالله بن احمد باسودان عبدالله بن احمد ماجدا توفي كم الف

ومنتين ستة وستين الف وميتين ستة وستين. صاحب زيتونة اللقاح - 00:21:11

تمام والثاني الابن هذا من؟ محمد بن عبدالله بن احمد. محمد بن عبدالله بن احمد توفي في الف وميتين واحد وثمانين سبحان الله

هم هم متقاربون مع هذا بعشا صاحب البشري الكريم في نفس في نفس الوقت - 00:21:32

بنفس العصر. لكن بقى عشان لانه تتلمذة في الازهر نبع جمع بين مدرسة ابن حجر الحضرمية بين مدرستي الرمل المصرية تنمد على

البيجوري والشرقاوي قبله. نعم. قال رحمه الله ولا يمنع الصبي المميز من حمله ومسه للدراسة. انتبه معي هذا الاستثناء ايضا -

00:21:51

يقول لك ان الصبي المميز من لا يمنع من حمل المصحف يمسه للدراسة. قوله ولا يمنع اي ولا يمنع من قبل الولي الصبي المراد بالصبي

هنا الجنس فيشمل الذكر والانثى - 00:22:20

ليس المراد به الذكر فقط قال المميز هذا قيد اخرج غير المميز فغير المميز يحرم على وليه ان يمكنه من مس المصحف واضح؟ لانه

قد يعرضه للامتحان تمام قال ولا يمنع الصبي المميز من حمله ومسه للدراسة - 00:22:40

قوله للدراسة تفهم منه انه يجب على الولي ان يمنع الصبي المميز من حمله ومسه لغير الدراسة حتى ولو للتبرك. حتى ولو

للتبرك. يعني مصحف لم يكتب كتميمة. لا. هو مصحف يعني كتب بقصد الدراسة. فقال الصبي انا مثلا - 00:23:08

اذا نمت اه او قال الوليد نضع المصحف على صدره مثلا فهو محدث لا. يمنع من ذلك. تمام؟ عرف هذا للتبرك ليس للدراسة. ويجوز

حمله ومسه يجوز. نعم. قال ولا يمنع الصبي المميز من حمله - 00:23:36

ومسه للدراسة. اذا عندنا كم قيود هنا؟ ها عندنا قيدان. القيد الاول ان يكون مميزا والقيد الثاني ان يكون للدراسة طيب ذكر الفقهاء

رحمهم الله تعالى ايضا انه يحل قلب اوراقه - 00:23:56

اي المصحف بنحو عود او قلم. تمام يعني بهذا الشكل. اين هو كيف؟ ها واحد واحد اين موجود هذا عفوا قبل ماذا؟ ها لماذا لم

تخبروني بارك الله فيكم؟ ايش ايش عندهم - 00:24:15

وقلب ايوه يعود ايوه بس وقلب ورقيب عود نعم وقلب ورقيب عود طبعا محل هذا ما لم تنفصل الورقة لانها لو انفصلت الورقة

فحين اذ سيكون ماذا حاملا حاملا لها. تمام سيكون حاملا لها. قال رحمه الله تعالى ومن تيقن الطهارة - 00:24:45

قبل ان ندخل في هذا هنا مسألتان. المسألة الاولى المصحف الذي في الهاتف هل يحل حمله او لا يحل هذا المصحف ها ان كانه

مفتوح هذا المصحف يحرم. يحرم. او يحل. في الحقيقة مسألة - 00:25:18

مسألة مسألة تحتاج تحتاج الى نظر. الذي اظنه والله اعلم انه لا يحرم لا يحرم لا مسه ولا حمله السبب في ذلك ان هذه الكتابة ليست

كتابة حقيقية. انما هي ذبذبات ليس لها جرم - 00:25:48

تظهر وتزول. فهي اشبه ما تكون بالصورة المنعكسة على مرآة واضح فانت لو كان المصحف مفتوحا هنا وانعكست صورته على مرآة لا

يحرم عليك ان تمس المرأة او كان هنالك ماء صافي لا يحرم عليك - 00:26:08

نتمسى ذلك الماء الصافي الذي انعكست صورة المصحف فيه. هذا اولاً. تمام؟ فهي ليست كتابة عناء الكاتب اي كتبها الكاتب. واضح؟ فلا تسمى كتابة عرفاً. عرفاً لا تسمى كتابتك. تمام وعرفاً لا يسمى مصحفاً. فانت لو ارسلت انساناً وقلت له اشترى لي مصحفاً -

00:26:29

فاشترى لك هذا التطبيق واضح؟ بالاضافة لكن لا يسمى مصحفاً باطلاق. يسمى مصحف الكتروني بقيد هذا قيد لازم فعلاً. عند الاطلاق

انت اذا وكلت شخصاً ان يشتري لك مثلاً مصحفاً فاشترى لك هذا - 00:26:59

لا يكون قد ادى ما طلب منه. واضح؟ ولذلك هو يسمى مصحف الكتروني. او يسمى تطبيق المصحف. او ونحو ذلك مما يشعر انه ليس

هو المراد. اذا تقرر هذا بارك الله فيكم فالذي يظهر والله اعلم انه لا يحرم - 00:27:19

ومسهولة لا يحرم حمله. وعلى فرض اننا قلنا انه مصحف حقيقي يطلق عليه فان حمل الجوال بالنسبة للمحدث ايضاً لا يحرم لانه

اشبه ما يكون بحقيبة فيها عدة تطبيقات فيسبوك تويتر. تيلقيرام موجود. واضح ولا؟ واتس اب - 00:27:39

فحين اذ تأتي فيه مسألة حمل المصحف مع متاع او مع امتعة والغالب ان الحامل له لا يقصد حمل المصحف. فهو لا يحمله. نعم.

يقصد واتس اب. فهو لا يحمل الهاتف - 00:28:04

بقصد حمل المصحف انما يحمله لتطبيقات اخرى. واضح؟ بل اكثر الناس او كثير من الناس ربما لا يكون اصلاً في هاتف مصحف وانما

بعد ذلك هو لا يشتري الهاتف من اجل المصحف وانما بعد ذلك يحمل تطبيق المصحف. فهمت ولا؟ اذا هذا يقوي جانب - 00:28:22

يقوي جانب عدم التحريم. ومما يقوي جانب عدم التحريم ايضاً انه مبدأ التيسير واضح؟ اذ يشق على الناس يعني لو قلنا ان حمله او

كما قال بعض بعض الفضلاء قالوا اذا كان مفتوحاً يحرم - 00:28:42

واذا كان مغلقاً لا يحرم. في الحقيقة هذا هذا لا لا اراه مستقيماً. لا اراه مستقيماً. والا لو كان مثل هذا لقلنا ان الشخص المحدث اذا فتح

القرآن ها سيحرم عليه. واضح سيحرم عليه مثلاً ان ينظر فيه. واضح ما في فرق بين انه يكون مفتوح او مغلق - 00:28:58

فالحكم الشرعي ما ليس مناطاً بالفتح والاعلاق. فهمتم؟ وبالتالي الذي يظهر والله اعلم جواز حمله و جواز مسه ايضاً ثمان مسه لا

يكون بمباشرة بل ان مسه من وراء الشاشة من وراء حائل - 00:29:24

واضح وهذا الحائل في الحقيقة ليس متصلًا به. بل هو داخل وداخل يعني. واضح ولا لا داخل وداخل يعني فليس متصلًا به حتى

نقول انه حرام اذا في نظري والله اعلم انه لا قوة للقول الذي يقول بتحريم - 00:29:48

يعني مس الشاشة اذا كان المصحف مفتوحاً او بتحريم حمل شسمه هذا الهاتف الذي فيه تطبيق المصحف على المحدث. هذا امر.

الامر الثاني الذي اريد ان اقله لكم ايضاً ان بعض المصاحف كتبت - 00:30:11

بطرق معاصرة لذوي الاحتياجات الخاصة. كمصحف مثلاً كتب على طريقة برايل. برايل فاقد البصر واضح؟ فهذا يتحسس الكلمات ثم

يقرأ كأنه يقرأ قراءة عربية. واضح بشيء تعلمه هو فيشعر هكذا بيده ثم يقرأ مثلاً بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الى

آخر السورة - 00:30:32

هل يجوز له ان يمس المصحف حال كونه محدثاً او لا يجوز؟ الظاهر يجوز. لان هذا لا يسمى ايضاً لا يسمى مصحفاً. وهذه ايضاً لا

تسمى كتابة في العرف واضح لا تسمى كتابة في العرف. شف لاحظ معي. لاحظ معي عندما قالوا في تحريمه قالوا وهو ما كتب ما

كتب - 00:31:04

بقصد الدراسة شف ما كتب قولهم ما كتب اي ما كتب كتابة عرفية. واضح؟ هذا ليس مكتوباً كتابة عرفية. وهذا مصعب برايم ليس

مكتوبة كتابة. ليس مكتوباً كتاباً كتابة او فيها. وبالتالي هم لا يدخلون - 00:31:26

هما اي المسعف الالكتروني والمصحف المكتوب على طريقة برأى لا يدخلان في قوله ما كتب لدرس قرآن ولو ولو بخرقة واضح يا

مشايخ ثم قال بعد ذلك ومن تيقن الطهارة وشك في الحدث او تيقن الحدث وشك في الطهارة بنى على يقينه - 00:31:46

وهذا لا يخفاكم انه احد الافراد الداخل في قاعدة اليقين لا يزول بالشك والمراد بقوله هنا ومن تيقن الطهارة وشك في الحدث. المراد

بالشك هنا ما يشمل الظن الراجح فلو تيقن الطهارة وغلب على ظنه انه احدث - [00:32:09](#)

فالاصل استصحاب الطهارة واضح؟ ومن تيقن الحدث وغلب على ظنه انه تطهر فالاصوص اصحاب الحدث لان الغالب في كتب

الفقهاء انهم لا يفرقون بين الظن والشك عندهم مصطلح الشك يشمل - [00:32:32](#)

عند الاصوليين وفي ذلك يقول صاحب الفرائض البهية والظن والشك بمعنى فردي في كتب الفقه بغير جحد واما التفريق بين الظن

والشك فهذا مصطلح الاصولية واما الفقاق قلت لكم لا يفرقون اي لا يفرقون غالبا - [00:32:54](#)

والا ففي بعض المسائل فرق الفقهاء بين الظن والشك فقالوا يجوز للانسان ان يستعمل مال غيره اذا علم رضاه او ظنه ويحرم عليه اذا

شك في رضاه فهنا فرقوا بين الظن والشك. واضح لنا؟ وقالوا يحرم على الانسان ان يبيع العنب لمن يعصره - [00:33:16](#)

اذا علم او ظن انه يعصره خمرا فاذا شك جاسم على الكراهة. فهنا فرقوا ايضا واضح؟ قال رحمه الله تعالى وشك في الحدث او تيقن

الحدث وشك في الطهارة بنى على يقينه لانه - [00:33:45](#)

الاصل واليقين مأخوذ من يقن الماء اذا استقر وثبت نكون بهذا انتهينا من هذا الفصل نقرأ الذي بعده ما رأيكم او نأخذه درس

الورقات هذا طويل للظائف نعم تفضل نترك الوقت للورقات نعم تفضل. مم - [00:34:04](#)

اه موقع للزينة. مم. كتب فيه مصحف نعم للزينة ليس للدراسة لا يدخل في حكم المصحف وان كان وان كاملا لا يطول في حكم

المصحف واضح؟ وطبعا بارك الله فيك المصحف لما نقول ما كتب بقصد الدراسة لما نقول بقصد المراد قصد من - [00:34:33](#)

المراد قصد الكاتب ان كان الكاتب يكتب متبرعا بالكتابة فان كان الكاتب مستأجرا فالمراد قصد الامر اي المستأجر له ثم نقول ايضا ان

المراد بقولنا بقصد الكتابة اي بقصد الكتابة عند الكتابة - [00:35:01](#)

فلو انه كتب لا بقصد الكتابة وبعد ان انتهى قصد ان يكون واضح؟ عفوا لو انه كتبه لا بقصد القرآن واضح؟ لا بقصد المصحف. ثم بعد

ان فرغ قصد ذلك. نقول العبرة بالقصد في اثناء الكتابة لا بعدهم - [00:35:28](#)

واضح ولعل لعل الشيخ بن حجر اشار الى هذا ذكر شيئا من هذا في منهج لكن لو بدأ بحسن وفي اثناء كتابه قبل ان يبدأ سيتغير

قصده في ماء هو في صدره الان لا فيما سبق - [00:35:50](#)

نعم. ايش قال لشبهه بالمصحف. لشبابه بالمصحف. نعم. لكن هل ذكرها؟ جلسه مصحفا. لا ليس يعني هو ليس المصحف المتعارف

عليه نعم. هل ذكر شيئا بحقوق؟ بخصوص القصد ببشرى الكريم ذكر شيئا مش معقول - [00:36:12](#)

لابد وانه ذكر. ها ايش؟ وما على النقد لانه لم يقصد المقصود من القرآن وانت لم تجري علي نعم لكن ما ذكره زمن القصدي؟ حتى في

بشر الكريم ماذا قال؟ عجب كيف هذا - [00:36:41](#)

يا عم شيخ اجي في فتح المعين موجود هذا مم يبحث يا وافي اه ثاني هذا على كل حال العبرة بالقصد اثناء الكتابة لا بعدها. نعم

تفضل. فنية مكتوبة في القرآن وبعد ذلك يجعله بالدرس - [00:37:06](#)

تكون مصحف كم اشترى يعني الناس يبدعون على اساس العبرة بقصد الكاتب فالكاتب قصد انها زينة. اذا قصد الكاتب انها زينة فهي

زينة ليست مصحفا. وان قصد الكاتب انها مصحف ستكون مصحف - [00:37:44](#)

وين؟ نعم. فالعبرة بالقصد عند الكتابة. نعم. ايوا اذا كان عندكم فتح المعين يجدون هذا نكتفي بهذا والله اعلم. موجود وجدت شيئا

والله اعلم. يعني هذا ما افهم عبارات كيف. تفضل - [00:38:07](#)

ايش قال؟ يحل حبله في امتعة الله بقلبه اي معها بل ومع متاع واحد بفضل المتاع وحده اولى بقتل شيء الا يقل حينئذ بخلاف ما اذا

قفز المصحف وحده وهو مع ولده ايوه - [00:38:29](#)

هنا لكن في التحفة غير هذا. مم. هنا على هذا الشرف صاحب الفتحة في التحفة غير هذا. والله على ما اللهم وسلم وبارك على سيدنا

محمد واله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - [00:38:47](#)